

قرار وزير البلدية رقم (١٤٣) لسنة ٢٠٢٢
بضوابط إستعمال الأكياس البلاستيكية

وزير البلدية ،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٠ بشأن تنظيم مراقبة الأغذية الأدمية ، والقوانين المعدلة له ،

وعلى قانون حماية البيئة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٢ ،

وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٧ بشأن النظافة العامة ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي تُرفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع هذا القرار في اجتماعه العادي (٢٠) لعام ٢٠٢٢ المنعقد بتاريخ ٢٥/٥/٢٠٢٢ ،

قرر ما يلي :-

مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القرار ، تكون للعبارات التالية ، المعاني الموضحة قرين كل منها ، ما لم يقتض السياق معنى آخر :-

الأكياس البلاستيكية أحادية الإستعمال : أكياس مصنعة من البلاستيك بشكل رئيسي ، على شكل رقائق أو نسيج بلاستيكي ، وتكون ذات سمك يقل عن (٤٠) ميكرونًا ، وتستخدم مرة واحدة كمادة تعبئة أو تغليف ، قبل إلقتها أو إعادة تدويرها .

الأكياس البلاستيكية متعددة الإستعمال : أكياس مصنعة من البلاستيك بشكل رئيسي ، على شكل رقائق أو نسيج بلاستيكي ، ويكون سمكها من (٤٠) و (٦٠) ميكرونًا ، ومعدة لإستخدامها عدة مرات ، كمادة تعبئة أو تغليف .

الأكياس البلاستيكية القابلة للتحلل : نوع مطور من البلاستيك القابل للتحلل بعد فترة معينة ، وذلك بحسب طبيعة العوامل المساعدة على التحلل في البيئة ومكوناتها التي تساعد على ذلك.

مادة (٢)

يُحظر على المؤسسات والشركات ومراكز التسوق استخدام الأكياس البلاستيكية أحادية الإستعمال في تغليف المنتجات والبضائع بكافة أنواعها أو تعبئتها أو تقديمها أو تداولها أو حملها أو نقلها .

مادة (٣)

يُستبدل بالأكياس البلاستيكية أحادية الإستعمال ، الأكياس البلاستيكية متعددة الإستعمال أو الأكياس البلاستيكية القابلة للتحلل أو الأكياس المصنوعة من الورق أو القماش "المنسوجة" ونحوها من المواد القابلة للتحلل .

مادة (٤)

يُطبع على الأكياس البلاستيكية ، بحسب صنف كل منها ، رمز يدل على أنها قابلة للتحلل ، أو لإعادة الإستعمال أو إعادة التدوير .

مادة (٥)

تتولى الإدارة المختصة بالوزارة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة ، مراقبة تطبيق هذا القرار .

مادة (٦)

على جميع الجهات المختصة ، كلاً فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويعمل به إعتباراً من ٢٠٢٢/١١/١٥ . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

د . عبدالله بن عبدالعزيز بن تركي السبيعي

وزير البلدية

صدر بتاريخ : ١٥ / ٦ / ٢٠٢٢ م